

البلقيعي

هو من لوازم الفاعل الحقيقي قربة الاستعارة ورد صاحب التخييلين بوجه لم يتسلم
 له وليس هذا مفتحه قطبها ومن لم يكن تارة فيه انه لم يكن عليه ان ينو ما بينه وبين
 الطبيب الذي يرصد متى وبتك ويحده مما يكون الفاعل الحقيقي فيه هو الله تعالى على ورفي
 من الشارح لان استعانة تعالى في توجيهه والامر باطله لان مثل هذا التركيب في جميع
 عند الفاضل بان استعانة تعالى في توجيهه من الشارح امر لا وهو قد يمكن هذه
 الجملة عنه

اقوال المتقدمين

- لا يشاء شيئا فاقدره او الاختيار مبلغ هذا بنية
- او قدره من غير ذلك هو العلة قلت قيل
- او صورة عن ذكره او صورته لانها لا تخفى كذا
- او كونه معيناً او اذاعاً او المقام فيها او غيرها

هذا باب الاحوال العارضة للشد اليه وفيها معاني **الحق الاول** في حذوه ويكون ذلك متى
 الاحتراز عن التعبد لانه لا يثبت عليه بقول الممثل للخال ومنه ما لقن الشارح هذا بنية له
 ومنه ما لغيره من غير بنية فيمنع الفلز من الخصية او لا ومنها العود الى اقول اليبان
 العلة والخبر والى اقول هو المثل لان لانه فطرية لقوله فالرؤية التي قلت على
 لو قيل العلة ذلك ومنه الطبي لقوله تعالى وما اذرا ما هيته ارحاميه ومنه
 ما من ذلك كرهه بل ساكن لغيره كقوله اذاعها مع كمالها ووجهها في حق الخليل
 اجمع شافيه تجوز ما كلها الفرض وكذا بدأ كونها اوجها ليدوا كنه وفي معناه في ازيد
 والبكر واسرارها من افي اقل عليها من في الكلام وقول الشارح انما هو لا حليته في الففة
 الهام لما في من الاشارة كما في ان السبي وان كان خلوها ومنه ما كنه وهو صول السابدين ذلك
 تحقير له لقوله في حذوا الكوا القضا لا يجه واسو ليعلم من رابع الماد والدار في معناه فيون
 الفائقه واذا ذكرتم غنك في ولد علم بانه حسن ومنه ما في الانكار والتقدير اذ الخرجو
 فان ساءوا في زيد ساءوا كما ان تقار ما اذ يه على من ومنه ما ان يكون معيناً ان يكون اخبر
 لا يصلح له ان يتحقق في حذوا لما يشاء اية او ما يجرى بذره وهما الان في اوجه
 السلطان ومنه ما في المقام وهو من زباد وكذا في الايضاح ومنها الطبي في البيان بقوله
 قلت عليه وبعنه ما كونه صحيح كذا ان الاشارة لا تعبر وهو من زبادي ايضا وذكرك الشاكي ه
 والطبي ومنها بقوله رمية من قريام
 • وذكر الشارح ايضا اذ اعول على الرمية السهم

• اوساع

كلتا

قور

ما من لوازم الفاعل الحقيقي قربة الاستعارة ورد صاحب التخييلين بوجه لم يتسلم
 له وليس هذا مفتحه قطبها ومن لم يكن تارة فيه انه لم يكن عليه ان ينو ما بينه وبين
 الطبيب الذي يرصد متى وبتك ويحده مما يكون الفاعل الحقيقي فيه هو الله تعالى على ورفي
 من الشارح لان استعانة تعالى في توجيهه والامر باطله لان مثل هذا التركيب في جميع
 عند الفاضل بان استعانة تعالى في توجيهه من الشارح امر لا وهو قد يمكن هذه
 الجملة عنه

- اوساع ليس ذكركي
- او كونه الايضاح والشرعي
- او فصوله حتمية او رقتة
- او ان كانت بمثابة اذاعتها
- او بسطة الكلام من رطب
- فوالن المعارة لا يثبتها

الحق الثاني في ذكره يكون كونه الاصل ولا مقصود للذلول عنه من قربة او غيرها
 ومنها الاشياء ليعين التخييل على الفزلة لما ليعرفها او يصفها من الخطب ومنها انما هو تخاقق
 الشارع قال الطبي كقولنا انما الصفة الغنة لا تصرف له وبعنه ما في الايضاح والشرح لقوله
 تعالى اوليل على هذي من ريمه واولئك هم الفلجان ومنه ما في حقه كونه اية من بفتح
 الاحكام في حق السارق الرشم جازون وسما ليعظمه كونه اية في قول الله تعالى انما عليه
 وسلها هذا القول ومنها الاستدلال على ان غير الحق جازون من سائر الالام
 بطلب طول المقام استعداها له في عصبها ذلك انما في الحق كونه اية او كما في قوله
 وقول الخبير كغيره حيث انما يطلبه قال ابن السكيت في نظرنا المطالب هو الكلام المستعد
 من من يجهل الا صفا وان اخذ الاضمار من جانبه تعالى ذلك لا يبيح اصفا ولو يبيح فاما المقصود كالم
 انه تعالى له وان يبيح هو له وذلك لا يتحصل بسطة الجواب لان يقال قصد تجويله ذلك
 عدلت اليه ما عبرت به في النظر وكونه معرفة بضمير اذ المقام عايش او كما في
 والاصل في الاحتجاب ان يعنى حاله في هذه الاية

البحث

في تعريفه وذلك لئلا يتعذر من حقيقة التعريف لانه اشيا الاضمار وذلك لكون المقام
 للكلم او الحظان او الغيبة ويجوز الا ان في او حاذر مثال اول قول من غير المالك ان يحذفنا
 وعن الاهد والارضيها والسابق **الحق الثالث** في بيانها الذي علمت انما عن ريمه واثم بينه كذا في قوله
 بوتر والثالث قول من يجهل الاحتجاب في قوله وقامت قبات الين واشكرها كاخيه
 هو الجرم انما التي اية فبينة المروفة والجود مسألته والاصل في الاحتجاب ان يكون معين
 معرفة او مشية او حقا وقد لا يثبت به معين في كل ما جاء على سبيل التمثل حتى ان اية اية الية
 اها لمن والحت الياسا على ان لا يريد به صلاط بعنه بل ان ان اهو اول حسن اليه فينجد
 صورة الخطاب ليم وان وما كنه لا تختص بولادة ولا لغزونه قوله تعالى ولون سجادة وفواشي
 النار وعنه من الاضمار في صورته احتجاب ليم والردان خالفتها في العبر حيث لا تختص بلاء
 دون الخرد لا يفسر بالخطاب معناه دون احتجاب ليم انما في رمية فانه قد خلد فيه ولما كني
 في الشان في الظاهر المسجل بالذرات في اية القوم او من ساجد وعن

منه ما في حقه كونه اية من بفتح الاحكام في حق السارق الرشم جازون وسما ليعظمه كونه اية في قول الله تعالى انما عليه وسلها هذا القول ومنها الاستدلال على ان غير الحق جازون من سائر الالام بطلب طول المقام استعداها له في عصبها ذلك انما في الحق كونه اية او كما في قوله وقول الخبير كغيره حيث انما يطلبه قال ابن السكيت في نظرنا المطالب هو الكلام المستعد من من يجهل الا صفا وان اخذ الاضمار من جانبه تعالى ذلك لا يبيح اصفا ولو يبيح فاما المقصود كالم انه تعالى له وان يبيح هو له وذلك لا يتحصل بسطة الجواب لان يقال قصد تجويله ذلك عدلت اليه ما عبرت به في النظر وكونه معرفة بضمير اذ المقام عايش او كما في والاصل في الاحتجاب ان يعنى حاله في هذه الاية

منه ما في حقه كونه اية من بفتح الاحكام في حق السارق الرشم جازون وسما ليعظمه كونه اية في قول الله تعالى انما عليه وسلها هذا القول ومنها الاستدلال على ان غير الحق جازون من سائر الالام بطلب طول المقام استعداها له في عصبها ذلك انما في الحق كونه اية او كما في قوله وقول الخبير كغيره حيث انما يطلبه قال ابن السكيت في نظرنا المطالب هو الكلام المستعد من من يجهل الا صفا وان اخذ الاضمار من جانبه تعالى ذلك لا يبيح اصفا ولو يبيح فاما المقصود كالم انه تعالى له وان يبيح هو له وذلك لا يتحصل بسطة الجواب لان يقال قصد تجويله ذلك عدلت اليه ما عبرت به في النظر وكونه معرفة بضمير اذ المقام عايش او كما في والاصل في الاحتجاب ان يعنى حاله في هذه الاية

منه ما في حقه كونه اية من بفتح الاحكام في حق السارق الرشم جازون وسما ليعظمه كونه اية في قول الله تعالى انما عليه وسلها هذا القول ومنها الاستدلال على ان غير الحق جازون من سائر الالام بطلب طول المقام استعداها له في عصبها ذلك انما في الحق كونه اية او كما في قوله وقول الخبير كغيره حيث انما يطلبه قال ابن السكيت في نظرنا المطالب هو الكلام المستعد من من يجهل الا صفا وان اخذ الاضمار من جانبه تعالى ذلك لا يبيح اصفا ولو يبيح فاما المقصود كالم انه تعالى له وان يبيح هو له وذلك لا يتحصل بسطة الجواب لان يقال قصد تجويله ذلك عدلت اليه ما عبرت به في النظر وكونه معرفة بضمير اذ المقام عايش او كما في والاصل في الاحتجاب ان يعنى حاله في هذه الاية